

توصيات

المناظرة المنظمة من طرف وزارة العدل بالمملكة المغربية
بدعم من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
وبمساهمة البنك الدولي
حول

تحديث أساليب الإدارة القضائية في الدول العربية

المملكة المغربية – مراكش 15 و 16 و 17 مارس 2002

بسم الله الرحمن الرحيم

إن المشاركين المجتمعين في هذه المناظرة، وهم يشعرون بحتمية تحديث أساليب الإدارة القضائية لتحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية مستدامة، وإيماناً منهم بوجوب إيلاء الإدارة القضائية كل العناية، وبدعمها بالإمكانيات التي تسعفها في تهيئ قضاء كفيل بأداء الرسالة القضائية، بما يستجيب لطموحات المواطنين، وما يؤمن استقلال القضاء، ووعياً منهم بأن المؤسسة القضائية رغم ما يرصد لها من إمكانيات، فإنه من الضروري البحث عن بدائل أخرى لفض النزاعات، واقتناعاً منهم بأن التأهيل القضائي والتخصص القضائي واستخدام التكنولوجيا الحديثة هي خيارات لا مناص منها، لما تفرزه من كفاءات قضائية بمقدورها مواجهة زحف القضايا ومواكبة المستجدات بفكر قانوني محيط بثبات الموضوع وتشعبه، وبعد مناقشة مستفيضة لمختلف الموضوعات المدرجة في برنامج المناظرة، أوصى المشاركون بما يلي:

أولاً

توصيات بشأن التكوين

1. ضرورة الاهتمام بتدريب القضاة وموظفي المحاكم (الكتابة) على استخدام التكنولوجيا الحديثة للإعلاميات والاتصالات،
2. ترسيخ التقاليد وشرف مهنة القضاء وذلك بتلقينها خلال مرحلة التكوين الإعدادي للقضاة،
3. التحفيز على التكوين المستمر للقضاة وموظفي المحاكم بالطرق والوسائل الممكنة حسب اختيارات كل دولة،
4. النهوض بمستوى البحث العلمي بمعاهد التكوين،
5. بحث السبل الأنجع بشأن تكوين المكونين وتأهيلهم،
6. الاهتمام بضبط معايير ولوج سلك القضاء،
7. تنويع التكوين التخصصي استجابة لمتطلبات العصر ومواكبة للتطور القانوني،
8. تعزيز التعاون بين الدول العربية في مجال التكوين والتكوين المستمر،
9. إجراء دراسات بشأن بحث معوقات تغيير الذهنية القضائية للتطور في مجال المعلومات أو في مجال العمل القضائي، واقتراح الحلول الملائمة لتجاوزها

ثانياً

توصيات بشأن تحديث أساليب إدارة القضايا

1. الزيادة في عدد القضاة بما يتناسب وعدد القضايا المسجلة،
2. الاهتمام بمساعدة القضاة وتأهيلهم لدعم تحديث الإدارة القضائية،
3. تزويد المؤسسة القضائية بما تحتاج إليه من وسائل مادية وبشرية، وتوفير وسائل العمل بما ييسر الوصول إلى المعلومة القانونية والقضائية في أقصر الآجال،
4. العمل على مراعاة تخصص القاضي عند توزيع القضايا المعروضة على المحاكم،
5. تضمين مبادئ تشريعية تزيد من تبسيط المساطر، وتقوي من سلطات القاضي في إدارة القضايا بشكل استقصائي، وتحدد آجالاً يتأتى معها ضمان حقوق الدفاع والحد من كل تماطل وتسويق، مع تحديد جزاءات عن كل إجراء كيدي،
6. دعم خيار البدائل لحل النزاعات بما يوافق خصوصيات كل دولة، والانطلاق في العمل بها بصورة تدريجية، مع تحسيس المواطنين بأهمية هذه البدائل ونجاحاتها،
7. رعاية هذه البدائل وتوفير شروط نجاحها وتأهيل الجهات والأشخاص المكلفين بها،
8. دعم القضاء المتخصص ضمن المحكمة الواحدة حفاظاً على وحدة القضاء وتقريبه من المتقاضين

ثالثاً

توصيات بشأن استخدام التكنولوجيا الحديثة للإعلاميات والاتصالات

1. جعل المكننة في خدمة الحريات العامة وحقوق الإنسان،
2. إنشاء بنك معلومات للتشريعات والاجتهادات القضائية لتسهيل تداول المعلومات بين الدول العربية،
3. ملاءمة التشريعات مع مستجدات التكنولوجيا الحديثة في ميدان المعلومات والاتصالات،
4. إحداث هيئة عربية تتكون من ممثلي الدول العربية في مجال المعلومات لتساهم في تيسير تبادل الخبرات والتجارب وتقديم الدعم والاستفادة من أنشطتها وعملها.